

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

الوزير

اتحاد غرف التجارة والصناعة

والزراعة في لبنان

وارد بتاريخ: ١٧ تموز ٢٠٢٠

قرار رقم ٢٥٤ / ١

يتعلق بتشكيل لجنة وطنية لتسويق المنتجات الزراعية

إن وزير الزراعة،

بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢١/١/٢٠٢٠ (تشكيل الحكومة)،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٩٧ تاريخ ١٦/٩/١٩٨٣ وتعديلاته (دمج مؤسسات عامة بوزارة الزراعة وإعادة تنظيم الوزارة)،

بناء على المرسوم رقم ٥٢٤٦ تاريخ ٢٠/٦/١٩٩٤ (تنظيم وزارة الزراعة وتحديد ملاكها.....)،

وفي اطار العمل على تسويق المنتجات الزراعية داخلياً وخارجياً؛

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: تشكل لجنة لإعداد خطة لتسويق المنتجات الزراعية والغذائية باشراف وزير الزراعة على الشكل التالي:

- مدير عام الزراعة المهندس لويس لحد لحد
- مندوب عن وزارة الخارجية
- مندوب عن وزارة الاقتصاد والتجارة
- مندوب عن اتحاد غرف التجارة والصناعة والزراعة
- مندوب عن المؤسسة العامة لتشجيع الاستثمارات
- مستشار وزير الزراعة الاستاذ نجوان الصغير (ملف دول الخليج وايران)
- مدير الدراسات والتنسيق م. سونيا الأبيض (ملف أميركا وكندا)
- رئيس مصلحة الاقتصاد والتسويق النباتي م. هلا عبدالله
- رئيس مصلحة الاقتصاد والتصنيع والتسويق الحيواني م. أفي خوري
- رئيس مصلحة التخطيط والتوثيق م. ريما الحجار (ملف استراليا ونيوزيلاندا)
- رئيس مصلحة الصناعات الزراعية م. مريم عيد
- رئيس دائرة التخطيط الاستاذ احمد رمضان (ملف الاردن - سوريا - العراق)
- رئيس دائرة التسويق النباتي م. ايمان فرحات (ملف دول المغرب العربي)
- رئيس دائرة الحجر الصحي الزراعي م. هنادي جعفر (ملف مصر ودول افريقيا)
- رئيس دائرة التنمية الريفية في البقاع م. الين صقر (ملف دول اوروبا الشرقية)

١

- رئيس دائرة التوضيب م. الياس يواكيم (ملف اميركا الجنوبية) عضواً
- رئيس المركز الزراعي في البترون م. داني باسيل (ملف دول اوروبا الغربية) عضواً
- رئيس المركز الزراعي في زحلة م. سليم معلوف (ملف الصين) عضواً
- الدكتور الياس شعبان (ملف روسيا ودول شرق آسيا) عضواً

المادة الثانية: مهام اللجنة:


- اعداد خارطة طريق لخطه تطوير تنمية وترويج المنتجات الزراعية اللبنانية في الاسواق المحلية والعالمية.
 - تنسيق ورصد تطور وتنوع أنشطة الترويج المتعلقة المنتجات الزراعية اللبنانية.
 - أخذ زمام المبادرة في تصميم الحوافز اللازمة للتصدير.
 - إنشاء مجموعات عمل (استقصاء اسعار السوق، الابحاث والدراسات، تشجيع الصادرات، التدريب وبناء القدرات..)
 - تقييم الاتفاقيات والتفاهات الثنائية بين الدول.
 - تحديد القطاعات/ السلاسل المستهدفة (المنتجات ذات القدرات التصديرية)
 - التواصل والتنسيق مع البعثات الرسمية للدول والمنظمات الدولية (الدول المانحة) ومع الملحقين الاقتصاديين في السفارات اللبنانية في الخارج.
- المادة الثالثة: يتم توثيق كافة الملفات في مصلحة الاقتصاد والتسويق الزراعي بحيث يتم اعداد قاعدة بيانات وملف خاص بكل دولة.

المادة الرابعة: يلغى كل نص مخالف لهذا القرار .

المادة الخامسة: يبلغ هذا القرار من يلزم وينشر في الجريدة الرسمية.

بيروت في ١٥/٧/٢٠١٥

وزير الزراعة



تبلغ نسخة الى:

- رئاسة مجلس الوزراء
- مجلس الخدمة المدنية

هيئة التفتيش المركزي / التفتيش الزراعي

- وزارة الخارجية

- وزارة الاقتصاد والتجارة

- اتحاد غرف التجارة والصناعة والزراعة

- مؤسسة ايدال

- المديرية المركزية والمصالح الاقليمية

- دائرة المحاسبة

- قسم الموظفين - الملفات الشخصية

- أصحاب العلاقة

- الجريدة الرسمية

- المحفوظات

